AL-QANATIR
INTERNATIONAL JOURNAL OF ISLAMIC STUDIES
eISSN: 2289-9944
Vol. 35. No. 02. February Issue (2026)

OMANI WOMEN'S WAQF AND THEIR ROLE IN PROMOTING SUSTAINABLE DEVELOPMENT WITHIN THE FRAMEWORK OF OMAN VISION 2040: AN APPLIED ANALYTICAL STUDY

الأوقاف النسائية العمانية ودورها في تعزيز التنمية المستدامة في إطار رؤية عُمان ٢٠٤٠: دراسة تحليلية تطبيقية

Zahra Ali Nasser Al Ghafri[i], Youcef Bensala[ii] & Muhammed Ikhlas bin Rosele[iii]

[i] (Corresponding author). Ph.D Student, Department of Figh and Usul, Academy of Islamic Studies, Universiti Malaya. zahraalghafri39@gmail.com
[ii] Senior Lecturer, Figh and Usul department, Academy of Islamic Studies, Universiti Malaya. email: yucef@um.edu.my
[iii] Associate Professor , Figh and Usul department, Academy of Islamic Studies, Universiti Malaya. email: ikhlas@um.edu.my

Article Progress
***Received**: 15 December 2026* ***Revised**: 21 January 2026* ***Accepted**: 30 January 2026*

Abstract

The Sultanate of Oman boasts numerous types of Waqf, including women's Waqf. Omani women have always been, and continue to be, instrumental in building society through their diverse contributions aimed at its development and stability. This paper aims to study the mechanisms for activating Omani women's Waqf to enhance their role in sustainable development within the framework of Oman Vision 2040. The research employs a descriptive approach with a qualitative perspective, describing the current state of the phenomenon under study based on previous literature and research on Waqf. It also presents the current field reality of the role of Omani women's Waqf in sustainable development through qualitative interviews with two women's Waqf institutions. Furthermore, the analytical approach is used to analyze investment provisions in the Omani Waqf Law, in addition to analyzing existing experiences in investing women's Waqf. The study concludes that the contemporary women's Waqf system requires investment Waqf to ensure its sustainability, along with diversifying investment tools that comply with Sharia law, the nature of existing Waqf, and the needs of the state. The study concludes that Waqf in general, and women's Waqf in particular, are capable of achieving sustainable development within the framework of Oman Vision 2040. It also recommends... By developing methods of Waqf investment and measuring the impact of different Waqf in a manner that is appropriate to the type of Waqf and its purpose, and in a way that contributes to Waqf development for the benefit of Omani women.

	Keywords*: Waqf, Women, Investment, Development, Oman*.

ملخص البحث	تزخر سلطنة عمان بالعديد من أنواع الأوقاف ومنها الأوقاف النسائية، فالمرأة العمانية كانت ولا زالت أداة بناء في المجتمع بإسهاماتها المختلفة الهادفة لتنمية المجتمع واستقراره، وتهدف هذه الورقة إلى دراسة آلية تفعيل أوقاف المرأة العمانية لتعزيز دورها في التنمية المستدامة ضمن إطار رؤية عمان ٢٠٤٠، وقد اتبع البحث المنهج الوصفي بالمدخل النوعي من خلال وصف واقع الظاهرة المدروسة بما ورد في المؤلفات والبحوث السابقة في موضوع الوقف، وعرض الواقع الميداني الحالي لدور الأوقاف النسائية العمانية في التنمية المستدامة من خلال المقابلات النوعية مع مؤسستين للأوقاف النسائية، كما استخدم المنهج التحليلي لتحليل نصوص الاستثمار في قانون الأوقاف العماني، بجانب تحليل التجارب القائمة لاستثمار الأوقاف النسائية، وتوصلت الدراسة إلى أن منظومة الأوقاف النسائية المعاصرة تحتاج أوقاف استثمارية تجعلها مستدامة، بالإضافة إلى تنويع الأدوات الاستثمارية المتوافقة مع الشريعة ومع طبيعة الأوقاف القائمة وحاجة الدولة، وخلصت الدراسة إلى أن الأوقاف بشكل عام والأوقاف النسائية بشكل خاص قادرة على تحقيق التنمية المستدامة ضمن إطار رؤية عمان ٢٠٤٠، كما أوصت بتطوير طرق الاستثمار الوقفي وقياس الأثر للأوقاف المختلفة بما يتناسب مع نوع الوقف والهدف منه، وبما يسهم في التنمية الوقفية لصالح المرأة العمانية. **الكلمات المفتاحية:** الوقف، النساء، الاستثمار، التنمية، عمان.

المقدمة

جعل الإسلام للمرأة الاستقلال المالي الذي خولها لممارسة شتى المعاملات والعبادات المالية، ومن بين هذه العبادات المالية عبادة الوقف، حيث يُعد الوقف أداة اقتصادية فاعلة استخدمها المسلمون قديما فازدهرت دولتهم في شتى المجالات (مدونة أحكام الوقف الفقهية، ٢٠١٧)، وشكّلت دول غير المسلمين خارطتها الوقفية بعد أن أخذت أصولها من دولة الإسلام، والوقف النسائي جزء من هذه الخارطة الوقفية التي قامت خدمات الدولة تحت ظلالها.

فقد أسهمت الأوقاف النسائية في تعبئة الموارد وتنمية المجتمع في بلاد المسلمين ومنها سلطنة عمان، حيث زخرت بأوقاف وقفتها النساء أو وُقفت لهن أسهمت في تكافل المجتمع؛ لذلك يهدف هذا البحث

إلى بيان كيف أسهمت الأوقاف النسائية العمانية في التنمية قديمًا، وما يمكن أن تسهم به حديثًا من خلال معالجة مشكلة البحث الآتية:

مشكلة البحث

تتمثل مشكلة البحث في حاجة المجتمع العماني إلى تكافل نسائي تموّله الأوقاف الاستثمارية بما يخدم متطلبات المرأة العمانية ويحقق التنمية المستدامة وفق رؤية السلطنة ٢٠٤٠؛ ويثبت هذه المشكلة ما عليه حِراك الوقف في السلطنة، بالإضافة إلى تخصيص عام ٢٠٢٣ عامًا للوقف، ونتيجة له أُشهِر وقف المرأة عام ٢٠٢٣ (جريدة عمان، ٢٠٢٣)، وسيعالج البحث المشكلة من خلال الإجابة على الأسئلة الآتية:

١. ما مفهوم الأوقاف النسائية وما أهميتها وما دورها في المجتمع ؟
٢. ما واقع الأوقاف الاستثمارية النسائية القائمة في سلطنة عمان؟
٣. كيف يمكن أن تسهم الأوقاف النسائية العمانية في تعزيز التنمية المستدامة في إطار رؤية عمان ٢٠٤٠.

أهداف البحث

١. تعريف الأوقاف النسائية، وأهميتها، ودورها في المجتمع.
٢. تحليل واقع الأوقاف الاستثمارية النسائية القائمة في سلطنة عمان.
٣. تقديم إطار لتسهم به الأوقاف النسائية في التنمية المستدامة من خلال رؤية عمان٢٠٢٤.

منهج البحث

اتبع البحث المنهج الوصفي بالمدخل النوعي من خلال وصف واقع الظاهرة المدروسة بما ورد في المؤلفات والبحوث السابقة في موضوع الوقف، وعرض الواقع الميداني الحالي لدور الأوقاف النسائية العمانية في التنمية المستدامة من خلال المقابلات النوعية مع مؤسستين للأوقاف النسائية في سلطنة عمان، كما استخدم المنهج التحليلي لتحليل نصوص الاستثمار في قانون الأوقاف العماني، بجانب تحليل التجارب القائمة لاستثمار الأوقاف الاستثمارية النسائية.

المبحث الأول: مفهوم وأهمية ودور الأوقاف النسائية

تعريف الوقف

الوَقْفُ في اللغة: مصدر، وقَفْتُ الشيء أَقِفُهُ وَقْفًا، وجاء في "(و ق ف): وقفت الدابة تقف وقفا ووقوفا سكنت ووقفتها أنا يتعدى ولا يتعدى ووقفت الدار وقفا حبستها في سبيل الله وشيء موقوف ووقف أيضا تسمية بالمصدر والجمع أوقاف مثل ثوب وأثواب ووقفت الرجل عن الشيء وقفا منعته عنه وأوقفت الدار والدابة بالألف لغة تميم وأنكرها الأصمعي" (الفيومي، دون تاريخ، ص. ٩٦٦)

والوقف: لغة: الحبس (المناوي،١٩٩٠، ص.٣٤٠) ، "والحبس جمع الحبيس، يقع على كل شيء وقفه صاحبه وقفا محرما لا يورث ولا يباع من أرض ونخل وكرم ومستغل يحبس أصله وقفا مؤبدا وتسبل ثمرته تقربا إلى الله" (الأزهري،٢٠٠١،ص.١٩٨).

والوقف اصطلاحًا: تباينت تعريفات أئمة المذاهب في تعريف الوقف نظرًا لعدم تناول القرآن للوقف بخصوصه، وسيتطرق هذا البحث لتعريف الوقف في المذهب الرسمي لسلطنة عمان كون البحث يتطرق إلى الأوقاف النسائية العمانية القائمة، ونصوص الاستثمار في قانون الوقف العماني.

عرَّف الشيخ الثميني الوقف بأنه: "حبس المعين على ملك الموقوف إليه، والتصديق بالمنفعة" (الثميني، ٢٠٠٠، ص.١١١)، وعرفه العلامة أطفيش من إباضية المغرب في شرحه لكتاب الثميني بقوله: "وقف مال يمكن الانتفاع به مع بقاء عينه، لقطع تصرف الواقف وغيره في رقبته، لصرف منافعه في جهة خير تقربًا إلى الله تعالى" (أطفيش، ١٩٨٥، ص.٤٥٣)، أما من إباضية المشرق فعرفه الشيخ الشقصي بأنه: "حبس الشيء المعين على ملك الواقف، والتصدق بالمنفعة" (الشقصي، ٢٠١١، ص٤٠٩)، أما ف كما عرفه من المعاصرين مفتي سلطنة عمان حفظه الله الشيخ أحمد بن حمد الخليلي: "حبس العين مع تسبيل المنفعة" (الخليلي، ٢٠٢٢، ٢:٤٠).

فالوقف في تعريف الثميني يكون على ملك الموقوف عليهم، وعلى ملك الواقف بعد الوقف في تعريف الشقصي، ولكن لا يمكن التصرف فيه ببيع أو هبة أو غيره، في حين أن الشيخ أطفيش لم يتطرق في تعريفه لملكية الوقف، وإنما ذكر أنه يوجب قطع التصرف في أصله فلا يمكن لمالكه التصرف فيه ببيع أو غيره من التصرفات التي لم ينص عليها عقد الوقف، أما تعريف الشيخ الخليلي فلم يورد على التعريف شروط الوقف أو مآل الملكية أو اللزوم فقال تحبيس الأصل وتسبيل المنفعة واكتفى بما جاء في نص حديث عمر من تحبيس الأصل وتسبيل منفعته أي: جعلها في سبيل الله ، وذلك يقتضي إخراج ما لا يمكن تسبيله في سبيل الله سواء كام محرما أو لا يقبل التسبيل كالعين المرهونة.

وتعريف الشيخ الخليلي حفظه الله يجمع تعريفات الإباضية في لفظ مختصر وواضح وهو أقرب إلى الحديث النبوي الشريف "إن شئت حبست أصلها وتصدقت بها"(البخاري، ١٤٢٢هـ، ص ١٩٨، حديث رقم ٢٧٣٧)، كما أن التعريف اشتمل على مقصد الوقف وبيان حقيقة المعرَّف وماهيته حبس للعين،

والتصدق بالمنفعة دون الخوض في التفاصيل كالملك، والقربة التي تطيل التعريف؛ لأن الأصل في التعريف أن يكون جامعًا مانعًا موجزًا، كما أن هذا التعريف يواكب تطور صيغ الوقف الحديثة وتعدد مجالاتها، لا يُلزم بشروط مما اختلفت فيه المذاهب ليفتح المجال واسعًا نحو التجديد في الوقف حسب مقتضيات العصر.

الأوقاف النسائية

تعريف الأوقاف النسائية: هي "أموال موقوفة من قبل النساء أو لصالحهن أو لمصالحهن في مختلف الأغراض المشروعة، ابتغاء الأجر والثواب" (الغافرية والكندي، ٢٠٢٥). يتضح من خلال التعريف أن الأوقاف النسائية هي أموالٌ توقف لما يخدم مصالح النساء سواء أكان أعيانًا منقولة أو ثابتة، أو منفعةً، أو عملًا، أو وقتًا، وسواء كان الواقف رجلًا أو امرأة، وتكون فيما جاز الوقف به من مال متقوم، وما جاز الوقف فيه من مصارف الوقف الجائزة، بنية خالصة لله تعالى.

أهمية العمل الوقفي النسائي

جعل الإسلام الوقف باب تنافس بين الجنسين على أعمال الخير، مما ترتب على ذلك كله قيام نهضة مستدامة منبعها العمل الوقفي، ويكتسب العمل الوقفي أهميته من خلال تلبية المقاصد الضرورية التي قررتها الشريعة الإسلامية، من حفظ الدين والعقل والنفس والنسل والمال، كتيسير تكاليف الزواج وإنماء للمال، وتعزيز التكافل الاجتماعي وتعبئة موارد البنية التحتية الصحية، والتعليمية، والدينية والتي بدورها تدعم الموازنة العامة للدولة، وتسهم في التقليل من البطالة، وإعادة توزيع الدخل بين طبقات المجتمع (دهيليس، ٢٠٢٠)، كما يسهم في استدامتها للأجيال اللاحقة، وتربيهم على فضيلة الوقف، بالإضافة إلى تلبية حاجات المرأة.

دور الأوقاف النسائية في تنمية المجتمع عبر التاريخ

عهد الخليفة عمر بن الخطاب إلى ابنته حفصة رضي الله عنها إدارة أول وقف في الإسلام وذلك بعد وفاته رضي الله عنه وهي أول إدارة نسائية للوقف الإسلام، كما سجل الرحالة ابن جبير حين زار دمشق في العصر الأيوبي نشاط النساء في أعمال الخير وذكر أن النساء ذات المكانة في المجتمع يأمرن ببناء مسجد أو رباط أو مدرسة وتنفق فيها الأموال وتعيين لها من مالها الأوقاف (ابن جبير، دون تاريخ)، ولعل أبرز الأوقاف النسائية إلى اليوم هو وقف عين زبيدة التي ما زالت إلى اليوم تعبأ منها قوارير الماء (التازي، ٢٠٠٠).

ومن الأوقاف العلمية القائمة حتى وقتنا الحاضر جامعة القرويين التي وقفتها فاطمة الفهرية في عهد الأدارسة بمدينة فاس بالمغرب في رمضان من سنة ٢٤٥هـ (التازي، ٢٠٠٠)، ومن أوقاف الجامعات وقفية فاطمة إسماعيل الخديوي لجامعة فؤاد الأول –جامعة القاهرة حاليًا– (المقريزي، ١٤١٨هـ).

بالإضافة لذلك انتشر الوقف على الأربطة وهو المكان المخصص للجند أثناء حراستهم للثغور وأصبحت مهمة الأربطة فيما بعد مهمة تعليمية وتعبدية، وأسهمت النساء بشكل كبير في بنائها مثل عائشة بنت علي بن عبد الله بن عطية الرفاعي وتعرف بالظاهرية أنشأت رباطًا بأسفل مكة عرف بها ووقفت عليه دارًا بباب الصفا مطل على المسجد، ووقفت زمرد خاتون التركي أم أمير المؤمنين ناصر لدين الله المدارس والربط والجوامع والقربات، وباي خاتون ابنة السلطان الظاهر بيبرس التي أنشأت رباطًا يسمى برباط البغدادية سنه ٦٨٤ هجري وخصصته للنساء كما كان مأوى للنساء المطلقات والأرامل (حجار، ١٤٢٢)، و(المقريزي، ١٤١٨هـ).

الأوقاف النسائية العمانية

تثبت الأوقاف التي وقفتها المرأة العمانية القديمة مشاركتها جليًا في مختلف مجالات التنمية، ففي مجال الأوقاف الدينية وقفت السيدة ثريا بنت محمد بن عزان البوسعيدية مقصورة الرمامين لمسجد الوكيل ومقصورة أخرى لمسجد المقحم وعينت وكيلا لها يوزع صدقتها لطلاب العلم الشرعي فيهما، وفي مجال الأوقاف العلمية أقامت شيخة بنت علي بن عامر نفسها لتعليم النساء البلغ أمور دينهن، وكذا السيدة شمسة بنت مسعود بن عامر التي أهتمت بنسخ الكتب لبقاء العلم، وكذا فعلت عائشة العامرية التي اشتهرت بسعة العلم فوقفت نفسها لتعليمه.

وكان لها آراء وفتاوى رويت عنها في عدة كتب معاصرة لها ولاحقة لها، وفي مجال الأوقاف الصحية وقفت راية بنت سويلم البليشية نفسها في تطبيب بنات جنسها فقد خبيرة في الكي وتوليد النساء ولم تكن تمتنع عن معالجتهن طلبا للأجر، وفي مجال الأوقاف التي تخدم الجانب الاجتماعي عرفت أم اليتامي ومفرحة الأطفال المعروفة باسم الحبيبة فكانت كالأم الرؤم للأطفال توفر لهم ما يحتاجون من مطعم وملبس وهدايا ، وهذا التنوع لا شك تفرد يفضي إلى دفع عجلة التكافل الذي يسهم في التنمية (الشقصية، ٢٠٠٠).

ومن الأوقاف النسائية في جنوب سلطنة عمان أوقاف وقفتها نبيلة بنت الملك المظفر الرسولي التي عاشت في القرن السابع الهجري/ الثالث عشر الميلادي، التي أنشأت عددًا من المساجد والمدارس، ووصية للمُحسِنة طفلة بنت حديد الكثيرية والمؤرخة سنة ١٢٩٥هـ أوقافًا على عدد من المساجد (المشهور، ٢٠٢٥).

كما تشير بعض المخطوطات العمانية أن المرأة العمانية كانت مهتمة كثيرا بتحصيل الأجر والثواب من خلال الوقف ويتضح ذلك من خلال بعض المخطوطات والوصايا التي عثر عليها، فقد جاء في ووصية لزوينة بنت خميس بن سعيد بن وليد الهنائية خطها علي بن صالح بن علي المنذري بتاريخ ٦ رجب ١٢٧٣هـ، وجاء فيه "وبنخلتيها النغال المستثنى بهما من هذا المال المقدم ذكره هنا بشربهما من الماء من مائها المعتاد لسقيها من هذا الفلج المذكور هنا بما يستحقانه من جميع الحقوق كلها، تنفذ غالتهما في شراء ثياب يكفن

بها موتى فقراء المسلمين وقفًا مؤبدًا إلى يوم القيامة، تقربًا إلى الله تعالى (الراجحي، ٢٠١٥)، وصورة الوقفية بالشكل رقم (1).

نماذج معاصرة للأوقاف النسائية العمانية

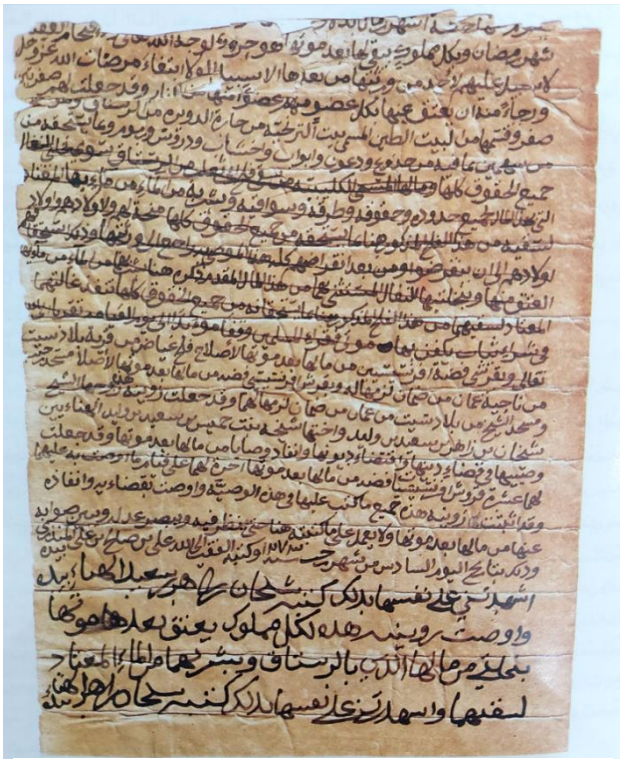

شكل رقم (1) الراجحي، بدر بن سيف، تاريخ نيابة الحوقين ج٧، ط١، مركز ذاكرة عمان، سلطنة عمان، ٢٠٢٣م،

أسهمت وزارة الأوقاف في استمرار العمل الوقفي النسائي من خلال:

١. إطلاق وزارة الأوقاف والشؤون الدينية مشروع الوقف الديني النسوي في مختلف ولايات السلطنة ويهدف المشروع إلى بث مبدأ التكافل بين المجتمع وإحياء سنة الوقف، ويعمل على تمكين المرأة دينيًا، وفكريًا، وأسريًا، وأخلاقيًا من خلال البرامج التدريبية والمحاضرات المتخصصة للفئات النسائية المستهدفة، كما يستهدف المشروع الجاليات المسلمة وغير المسلمة للتعريف بالإسلام.

٢. إطلاق السهم الوقفي لوقف المرأة بهدف دعم برامج القرآن الكريم ومشاريع تعليم المرأة وإرشادها دينيًا، وتنفيذ الفعاليات الدعوية للأسرة والمجتمع عامة، بالإضافة إلى بناء، وتشغيل مركز تتوفر فيه البيئة التعليمية والإرشادية المناسبة للمرأة، مع الحرص على استدامة المشروع بانشاء أوقاف استثمارية تدعم المشروع (وزارة الأوقاف والشؤون الدينية، ٢٠٢٣).

٣. إقامة ملتقيات للوقف النسائي مثال ملتقى الوقف الأول، وملتقى الوقف الثاني (ملتقى وقف المرأة، ٢٠٢٤؛ جريدة عُمان، ٢٠٢٣).
٤. إقامة ندوات علمية عن الوقف النسائي مثال ندوة الوقف النسائي: آفاق التطور والإستدامة (جريدة غمان، ٢٠٢٣).
٥. القيادة النسائية العمانية للعمل الوقفي في السلطنة سواء كمدراء تنفيذيين في مؤسسات وقفية ، أو كقائمين على العمل الوقفي.

المبحث الثاني: واقع استثمار الأوقاف النسائية القائمة في سلطنة عمان

إن كثرة وانتشار الأوقاف تبرر بقاء المجتمعات الإسلامية متماسكة عند سقوط الدول، وذلك لأن الأوقاف تتعهد بكثير من الخدمات التي تقوم بها الدولة اليوم (عبد الحكيم ،٢٠١٦)، فالتركيز على البعد الاقتصادي للوقف، واعتماد النظم المؤسسية العصرية في التفكير وطرق الاستثمار أصبح ضرورة لا مناص منها، ذلك لأن الأوقاف رافعة للاقتصاد تساند الدور الحكومي في تحقيق التنمية المستدامة.

مفهوم الاستثمار الوقفي

١. الاستثمار: أشار بعض الفقهاء إلى معاني للاستثمار فقد ذكره الإمام مالك بمسمى التثمير (الحطاب، ١٩٩٢)، ويقال "ثمَّر الرجل ماله: أحسن القيام عليه" (ابن فارس، ١٩٧٩).
٢. استثمار أموال الوقف حسب ما ورد في قرار مجلس مجمع الفقه الإسلامي الدولي المنبثق عن منظمة المؤتمر الإسلامي رقم ١٤٠(١٥/٦) بشأن الاستثمار في الوقف وفي غلاته وريعه، في دورته الخامسة عشرة، مسقط، سلطنة عمان, ١٤ – ١٩ المحرم ١٤٢٥هـ، الموافق ٦ — ١١ مارس، ٢٠٠٤م، هو "تنمية الأموال الوقفية سواء أكانت أصولًا أم ريعًا بوسائل استثمارية مباحة شرعًا، كما يتعين المحافظة على الموقوف بما يحقق بقاء عينه ودوام نفعه، وأنه يجب استثمار الأصول الوقفية سواء أكانت عقارات أم منقولات ما لم تكن موقوفة للانتفاع المباشر بأعيانها".
٣. التنمية: تحويل الموارد الطبيعية غير المستثمرة إلى موارد منتجة (عمر، ٢٠١٤).

دور التشريعات العمانية في تنظيم الاستثمار الوقفي

تسعى الأوقاف في سلطنة عمان لتسهم في التنمية الاجتماعية والتنمية الاقتصادية والنهضة العلمية (رؤية ٢٠٤٠، منصة X، ١٢ مارس ٢٠٢٥)، كما إن تضمين الأوقاف في النظام الأساسي للدولة شاهد على اهتمام سلطنة عمان بالأوقاف حيث جاء في مرسوم سلطاني (رقم ٢٠٢١/٦) بإصدار النظام الأساسي

للدولة في الفصل الثالث/ المبادئ الاجتماعية/ المادة (١٥)/ "تشجع الدولة نظام الوقف، وتضمن استقلاله، وتدار شؤونه وفقا لشروط الواقف.

وذلك على النحو الذي يبينه القانون"، كما وكَّل القانون وزارة الأوقاف برعاية وتنمية موارد الأوقاف الخيرية والأهلية كما جاء في مرسوم سلطاني (رقم ٩٩/٦) بتحديد اختصاصات وزارة الأوقاف والشؤون الدينية واعتماد هيكلها التنظيمي، فكان من ضمن تقسيمات الوزارة المديرية العامة لتنمية الأوقاف وبيت المال رعاية للأوقاف وبيانا لأهميتها، وتعزيزا لأهمية الوقف نظمت أعمال الوقف بقانون الأوقاف العماني الصادر بالمرسوم السلطاني (رقم ٢٠٠٠/٦٥).

في القانون العماني، ولائحته التنفيذية الصادرة بقرار وزير الأوقاف والشؤون الدينية (رقم ٢٠٠١/٢٣)، وتعديلاتها (رقم٢٠١٥/٦٣٣) و(٢٠١٨/٢) و(٢٠٢٣/٣٨٩)، كل ذلك توجّهُ اصدار المرسوم السلطاني (رقم ٢٠٢٤/٢٨) بإنشاء المؤسسة العمانية الوقفية وإصدار نظامها، وتهدف المؤسسة إلى تعظيم عوائد استثمار الوقف وبيت المال عن طريق تبني أفضل الممارسات لاستثمار الوقف وبيت المال، وتعزيز الشراكة الوقفية مع القطاعين العام والخاص بما يخدم الصالح العام، و تأسيس الشركات أو المساهمة فيها بهدف استثمار الوقف وبيت المال بعد موافقة الوزارة ووزارة المالية.

أما التشريعات فقد نظمت كثير من الأعمال الوقفية، كإعفاء الأوقاف من الضرائب في المادة(٧) من قانون الأوقاف العماني، كما نصت المادة (٢٢) أنه يمكن الاستدانة على الوقف لتعميره إذا لم يكف الريع، ونصت المادة (٢٥) أنه يجوز أن يستبدل الوقف بمثله إذا اشترط الواقف ذلك لنفسه أو لغيره، كما يجوز بيع الوقف وشراء عين أخرى بثمنه إذا استحال إصلاحه أو إعماره أو الانتفاع به أو صار ريعه لا يفي بمؤونته.

كما ورد في مادة (٣٤) (فصل استثمار الوقف) تتولى الوزارة إدارة واستثمار الأوقاف مع عدم الإخلال بشروط الوقف بكافة أوجه الاستثمار بما في ذلك الإيجار، وبما يحقق مصلحة الوقف، وسمح القانون في المادة (٣٥) بإنشاء صناديق وقفية لاستثمار أموال الأوقاف، كما أوضحت المادة (٣٦) إمكانية استثمار أرض الوقف بما لا يتجاوز ٢٥ سنة، وتؤول الأرض وما عليها بعد ذلك إلى الوقف، كما أنه يمكن إدارة واستثمار الأموال الموقوفة عن طريق مؤسسة وقفية حسب نص المادة ٣٨، وورد في المادة ٤٤ أن الأموال الموقوفة وعائد استثمارها من الأموال العامة في تطبيق أحكام قانون الجزاء العماني، بالإضافة إلى إعفاء المؤسسات الوقفية والأموال الموقوفة وعائد استثمارها من الضرائب والرسوم حسب ما جاء في المادة ٤٨.

أما حماية التشريعات الأوقاف بيّنتها المادة ٥٢ بأنه لا يجوز امتلاك الأوقاف أو كسب أي حق عيني عليها بالتقادم، ويعاقب كل من يخالف ذلك، كما نصت اللائحة التنفيذية لقانون الأوقاف فصل استثمار الأموال للأوقاف مادة ١٦ على التدقيق في الاستثمار الوقفي حيث لا يمكن استثمار أموال الأوقاف إلا بعد إجراء دراسات من جهات خبرة متخصصة تثبت المنفعة والجدوى الاقتصادية للاستثمار المطلوب.

وفتحت التشريعات المجال واسعًا نحو الاستثمار الوقفي في مادة ١٤ من اللائحة حيث أوردت أنه يمكن استثمار أموال الأوقاف في جميع المجالات العقارية والصناعية والزراعية وفي أي مجال إنتاجي آخر، كما ورد في تعديل لائحة الأوقاف ٢٠١٥ مادة ٢٨ أن المؤسسات الوقفية تُعد من الأشخاص الاعتبارية ذات النفع العام، والغرض منها إدارة واستثمار أموال الوقف والمحافظة عليها.مما سبق يتضح اهتمام التشريعات العمانية بتنظيم العملية الوقفية واستثمارها، وتبقى ترجمة هذه التشريعات على أرض الواقع باعتبار أن التجربة العمانية في الاستثمار الحديث للأوقاف تجربة جديثة ناشئة (الغافرية، ٢٠٢٢).

تجربة الاستثمار الوقفي النسائي المعاصر في سلطنة عمان

نظرا لحداثة تجربة الاستثمار الوقفي فضلًا عن الاستثمار في الأوقاف النسائية في سلطنة عمان سنأخذ تجربتين عمانيتين معاصرتين للمؤسسات الوقفية النسائية في سلطنة عمان تشملان تجربة الوقف النسوي بولاية بدبد، وتجربة وقف المرأة للتعليم والإرشاد وذلك من خلال استبانة مفتوحة (استبانة مفتوحة، ٢٠٢٥/٥/١١) طرحت من خلالها الأسئلة الآتية: السؤال الأول: أسرد نماذج لأوقاف نسائية معاصرة في سلطنة عمان؟، السؤال الثاني: ما الوقف النسائي الذي تديرونه؟، السؤال الثالث: ما أهداف إنشائه؟، السؤال الرابع: ما هي آلية التمويل والاستثمار فيه؟، الؤال الخامس: كيف يسهم الوقف الذي تديرونه في التنمية؟

أوضحت وكيلة سهم وقف المرأة والإرشاد وجود أوقاف نسائية معاصرة تحت تنظيم وزارة الأوقاف والشؤون الدينية، كوقف ولاية الحمراء النسائي، الوقف الدعوي النسوي، ووقف المرأة للتعليم والإرشاد، ووقف العلوم الشرعية، وبينت أن من أهداف إنشاء وقف المرأة للتعليم والإرشاد توفير احتياجات المرأة من خلال بيئة تناسب طبيعة المرأة ووظيفتها وهويتها الإسلامية والعمانية، وتسعى لذلك من خلال العناية بالأم والطفل بمنهج قرآني مع مراعاة النوازل المعاصرة.

ويقوم الوقف بدوره في توفير القاعات العلمية لتعليم القرآن الكريم وعلومه والعلوم الشرعية، أما آلية تمويل الوقف الذي تديره فتتمثل في طرح الأسهم الوقفية ويعود ريعها (بالنقود، أو الذهب) لتمويل الوقف، بالإضافة إلى وقف الأراضي والعقارات، ويؤدي سهم وقف المرأة والإرشاد دوره في التنمية بتحقيق رؤية السلطنة في التعليم المجتمعي، وذلك بتوفير البيئة المناسبة لتنشئة الأجيال وطلب العلم، واكتساب المهارات وفق التشريع القرآني، كما يوفر المكان الملائم الذي يوفي احتياج المرأة بهويتها وخصوصيتها، كما يوفر مرجع لاستشارات المرأة في المجال الديني، والاجتماعي، والتجاري، والقانوني بمنهجية الشريعة الإسلامية.

أما مديرة الوقف الدعوي النسوي بولاية بدبد فقد أوضحت أن رؤية الوقف الدعوي النسوي بولاية بدبد قائمة على الرغبة في الوصول إلى مجتمع مبني على تعاليم الشريعة وآدابها القويمة من خلال رسالة الوقف المتمثلة في تعليم العلوم الشرعية اللازمة للنساء والناشئة، والسعي المستمر لتحقيق صلاح الأسرة والمجتمع من

خلال التأسيس الشرعي القويم، ويتكون الوقف من أرض سكنية تم شراؤها وقفها للوقف الدعوي النسوي بولاية بدبد، وكذلك مبنى الوقف الذي أنشئ على نفس الأرض

ويتكون المبنى من قاعات للمحاضرات والفعاليات، وصفوف دراسية، وملحقات أخرى أساسية، وتتكون إدارة الوقف من إدارة نسائية تتمثل في مجلس إدارة يتكون من المشرفة على الوقف، والعضوات الخريجات من المدرسة الفقهية بولاية بدبد، ومن ضمن أهداف الوقف إلى إحياء سنة الوقف في المجتمع، وتأسيس النساء على مبادئ الشريعة القويمة، ونشر العلم الشرعي، وإيجاد مكان مناسب يأوي أنشطة النساء الدعوية.

أما الفئة المستفيدة من الوقف فتشمل النساء والأطفال مع وجود نافذة لانتفاع الرجال بشرط عدم التعارض مع حقوق الموقوف عليهم أصالة من الفئات المستهدفة، ومن ضمن أنشطة الوقف تدريس العلوم الشرعية، والوعظ والإرشاد، وإقامة الفعاليات والملتقيات الثقافية والاجتماعية، ودعم نشر الكتب العلمية، أما تمويل الوقف فيعتمد في المقام الأول على التبرعات، وثانيا: دعم فئة خيرة للوقف عن طريق الاشتراك بالسهم الشهري الذي يعود على الوقف.

ثالثا:الريع الوقفي من البرامج المطروحة في المبنى الوقفي، ويسهم الوقف في التنمية من خلال رفع ثقافة المجتمع وتنمية مهارات النساء، واحتضان أصحاب الخبرات والعلوم والمواهب بأن يبدوها، وكذلك اصلاح المجتمع اجتماعيًا، وخلقيًا، ودينيًا، بالإضافة إلى تربية الناشئة على الأخلاق وتعاليم الشريعة، واستثمار طاقاتهم بما ينفعهم.

الواقع التنموي المعاصر للوقف النسائي

يتبين من خلال عرض التجربيتين السابقتين أن للوقف النسائي التعليمي دورًا بارزًا في ظل التحديات والمهددات الخارجية التي تلوح في سماء الأسرة المسلمة، وهذا ولا شك يسهم في تنمية جانب مهم من جوانب التنمية، إلا أن أساليب التمويل المطروحة في التجربتين تقوم على التبرعات، ولا توجد جهة تمويل مستدامة تغطي مصاريف واحتياجات هذه الأوقاف؛ مما يستلزم وجود أوقاف استثمارية تدر ريعًا على هذه الأوقاف النسائية، وهذا يتوافق مع دراسات سابقة (الحامدي، ٢٠٢٤؛ الغافرية، ٢٠٢٢)

يتضح من خلال ماسبق من دراسات وتجارب ميدانية، وتحليل لقانون الوقف أن هناك اهتمام ووعي بأهمية تفعيل دور الوقف في التنمية، إلا أن التمويل والاستثمار الذي يخول الأوقاف النسائية للنمو والاستمرار والتنمية الفاعلة التي تدعم التنمية وتعود بعوائد مستدامة يحتاج إلى مزيد من العمل والابتكار؛ لذا فمن الأهمية تقديم اقتراحات لأساليب استثمار وقفية معاصرة تخدم التنمية في السلطنة بشكل مستدام.

التنظيم الحديث لأدوات الاستثمار الوقفي

إن اختيار أدوات استثمارية تتناسب مع الأوقاف تحدده عدة معطيات: أولها للجانب الشرعي الذي يحكم التعامل مع الأوقاف، والذي يحتم أن تكون المعاملة المالية جائزة شرعا ليتم الاستثمار الوقفي بها، ثانيًا حجم الوقف ونوعه؛ فأدوات الاستثمار في الأوقاف الكبيرة تختلف عنها في الأوقاف الصغيرة، ثالثا الطرق الاستثمارية الصالحة لنوع الوقف، رابعا نسبة المخاطرة في نوع الاستثمار، كما أن البند الأهم هو وجود أوقاف استثمارية غير الأصل الموقوف ليمكن من خلالها تمكين الاستثمار الوقفي ومضاعفة عوائده وصيانته وديمومته، ويمكن تقسيم الأدوات الاستثمارية حسب أنواعها إلى:

عقود متوسطة الأجل؛ أي أن فترة تنفيذها وانتهائها متوسطة مقارنة بعقود طويلة الأجل، وتشمل: عقود الاتجار: مثل بيوع السلم والاستصناع، البيع بالأجل، وعقود الإجارة على المنافع المنقولة، أو الثابتة، أو الأعمال مثل الإجارة التشغيلية، والإجارة المنتهية بالتمليك، والإجارة الموصوفة بالذمة، أما عقود الاشتراك فيندرج شركات الأموال، أو شركات الأبدان، وأمثلة عقودها الصكوك، الأسهم، المشاركة الدائمة، والمشاركة المتناقصة.

وتشمل العقود طويلة الأجل عقود الاسترباح: وتمثل عقود المضاربة والمزارعة والمساقاة أمثلة عليها، وتتميز هذه العقود بأن أحد الطرفين يقدم المال والطرف الآخر يقدم الخبرة، ويكون الربح بين الطرفين والخسارة على صاحب المال فقط، وتعتبر الاستثمارات السابقة ذات مخاطر متدنية تناسب الاستثمار الوقفي (خوجة، ٢٠١٤) (فرفور،٢٠٠٧)

وتتنوع طرق الاستثمار الوقفي حسب حجم الوقف كالآتي:

١. في حال وجود أوقاف استثمارية ذات عائد مرتفع يعود على أصل الوقف يمكن أن يكون الاستثمار عن طريق عقود الإجارة للأراضي، أو إقامة الأسواق التجارية عن طريق إنشاء مشروعات إنتاجية تعمل في مجال الضروريات والحاجيات بما يحقق أكبر النفع على الموقوف عليهم (شحاتة، ٢٠١٠).
٢. في حال قلة الموارد الوقفية أو الرغبة في تنمية العوائد الوقفية بشكل أكبر: يُذهب إلى صيغ مثل صيغ المشاركة المختلفة مثل الأسهم وصناديق الاستثمار (عمر، ٢٠١٤)، والاستثمار في المؤسسات المالية الإسلامية مثل الودائع الاستثمارية في المصارف الإسلامية (شحاتة، ٢٠١٠)، وصكوك المرابحة والسلم والإجارة والمقارضة، وتشمل الاكتتاب في سندات المضاربة التي تصدرها البنوك والمصارف الإسلامية لإنشاء مشروعات جديدة أو توسيع مشروعات قائمة، أو سندات الاستصناع كتمويل بيوت السكن والمجمعات، أو سندات الإجارة سواء كانت إجارة الأعيان كتأجير ملكية أصول ثابتة، أو سندات إجارة الخدمات كتقدم خدمات معينة للمواطنين بمقابل (فرفور،٢٠٠٧).

المبحث الثالث: دور الأوقاف النسائية العمانية في تعزيز التنمية المستدامة ضمن إطار رؤية عمان ٢٠٤٠

تعتبر رؤية عمان ٢٠٤٠ إطار وطني تنظمي للتنمية المستدامة، حيث تُعدّ الاستدامة الهدف الرئيس، وتهدف الرؤية إلى تحقيق التنمية الشاملة والمستدامة والمتوازنة التي تصون البيئة وتبني الاقتصاد بالاستناد إلى قيم أصيلة ومجتمع متكافل من خلال النمو المتوازن بين الإنسان، والاقتصاد، والبيئة والمجتمع، وهذه الأهداف متجذرة في الوقف الذي عمد خلال التاريخ الإسلامي إلى تعمير الأرض وتحقيق الكفاية للمجتمع، فالوقف في حقيقته خير ممثل للاستدامة، بالتالي فإن الوقف والإرصاد شريكان استراتيجيان في تحقيق محاور الرؤية من خلال التمويل الاجتماعي والاستدامة المالية، والمشاركة المجتمعية، وتقليل الاعتماد على التمويل الحكومي.

الإطار العام لرؤية ٢٠٤٠:

أُقرَّت رؤية عمان ٢٠٤٠ (رؤية عُمان ٢٠٤٠، ٢٠٢٥) في نهاية عام ٢٠٢٠م بأمر سامٍ، وأُعدّت رؤية عُمان ٢٠٤٠ من خلال مشاركة مجتمعية واسعة، تهدف إلى توجيه سياسات البلاد نحو التنوع والاستدامة، بإعادة تشكيل العلاقة والأدوار بين كل من القطاع الحكومي والقطاع الخاص ومؤسسات المجتمع المدني (رؤية عُمان ٢٠٤٠، ٢٠٢٥)، وتعتبر الرؤية مشروع وطني يرأسه جلالة السلطان حفظه الله، ويتبعه وحدة تنفيذية للرؤية، وتتعاون على إنجازه قطاعات متخصصة كالبيئة والتعليم والاقتصاد، وتستند الرؤية على أربعة محاور رئيسة هي: المجتمع والإنسان، الاقتصاد والتنمية، الحوكمة والأداء المؤسسي، البيئة المستدامة، ويندرج تحت هذه المحاور ١٢ أولوية وطنية يوضحها الشكل (٢):

شكل رقم (٢) أولويات رؤية عمان ٢٠٤٠، المصدر

وثيقة رؤية عمان ٢٠٤٠

وترتبط الرؤية بخطة خمسية تحوي برامج وطنية، تهدف إلى إيجاد حلول للتحديات المرحلية المرتبطة بأولويات رؤية عُمان ٢٠٤٠ ومؤشراتها، وتُصمّم هذه البرامج بما يتسق مع مستهدفات خطط التنمية الخمسية، وتقوم على تنفيذها مجموعة من الجهات الحكومية، وتُتابع بمواءمة مؤشرات الجهات مع مؤشرات البرامج؛ لذا تعتبر رؤية عمان ٢٠٤٠ وثيقة وطنية عليا يُقصد منها وضع خطط تنموية خلال العقدين (٢٠٢١-٢٠٤٠) تتماشى مع أهداف الأمم المتحدة للاستدامة، ويتقاطع الوقف مع هذه المحاور، إذ يمثل أداة استثمار مجتمعي تُسهم في تعزيز رأس المال البشري، وتدعم التنمية الاقتصادية، وتُموِّل مشروعات الاستدامة البيئية، وتعتمد على بنية قانونية ومؤسسية رشيدة.

الوقف من خلال المنظور التنموي للرؤية

يُعد الوقف من أبرز الأدوات المالية الإسلامية القادرة على تحقيق الاستدامة، حيث أكدت دراسة للمعهد الإسلامي للبحوث والتدريب (IRTI) توافق العديد من أهداف التنمية المستدامة مع مقاصد الشريعة، مما يتيح لأدوات التمويل الإسلامي تحقيق أهداف التنمية المستدامة (Obaidullah, 2018)، بالتالي فإن تفعيل المقاصد الشرعية للوقف يسهم بشكل مباشر في تمويل مشاريع التنمية لتحقيق التوازن الاقتصادي والاجتماعي والبيئي مما ينتج عنه تحقيق العدالة والاستدامة المالية دون تحميل الموازنة العامة للدولة أي كلفة.

وهذا يؤكد دور الوقف كممول غير حكومي يسهم في التنمية المستدامة، ويؤكد هذا تصريح وزارة الأوقاف والشؤون الدينية بإن إنشاء المؤسسة الوقفية العمانية سيسهم في تعزيز دور الوقف في الاقتصاد الوطني من خلال المشاريع الوقفية إلى ما يخدم تحقيق التنمية المستدامة وهو ما تهدف رؤية عمان٢٠٤٠ إلى تحقيقه (جريدة إشراق العُمانية، ٢٠٢٣)، كما جاء في تقرير البنك المركزي العماني ٢٠٢٣ أن جهود التنويع المتزايد التي تبذلها الحكومة في السنوات الأخيرة تؤكد أهمية القطاع غير الهيدروكربوني في الاقتصاد العماني، مما وسع أنشطة القطاع غير الكربوني في الدولة عام ٢٠٢٣ مدعومًا بالإصلاحات الهيكلية والاستثمار الخاص القوي (تقرير البنك المركزي العماني، ٢٠٢٣)، كل هذا يفتح المجال أمام الوقف ليأخذ دوره في التنمية المستدامة بعد إشراكه في الأهداف الوطنية.

إشراك الوقف في محاور الرؤية

من ضمن أولويات الرؤية التنويع الاقتصادي القائم على تنمية القطاعات غير النفطية، والشراكة بين القطاعين العام والخاص، وتبرز أهمية الوقف في التمويل المستدام غير الحكومي وغير النفطي بما يخفف الأعباء المالية عن كاهل الدولة، وكذا العمل على تحريك واستثمار الأصول الوقفية الراكدة بما يدعم الناتج المحلى ويشجع ريادة الأعمال الاجتماعية وتوفير الوظائف، حيث يمكن للوقف تمويل القطاعات الخدمية والبيئية، ودعم المرأة والشباب وذوي الإعاقة ببرامج متخصصة، وإشراك المجتمع في إدارة الموارد؛ مما يعزز الهوية والمشاركة المجتمعية

التي تهدف إليها الرؤية، وقد ورد في تقرير البنك الدولي "Sustainable Growth and Economic Diversification"

أن عمان بدأت في توسعة الأنشطة غير النفطية (التصنيع، الخدمات، البناء) بدعم من سياسات التنويع ضمن رؤية ٢٠٤٠ (World Bank, 2025) ، لذا يمكن رفع مؤشرات الاعتماد غير النفطي لدى البنك بدمج برامج الوقف في مؤشرات رؤية عمان ٢٠٤٠ ومؤشرات التنمية البشرية، حيث أن الرؤية تهدف إلى زيادة حصة القطاع غير النفطي من الناتج المحلي الإجمالي من ٧١,٣٪ إلى ٨٣,٩٪ في عام ٢٠٣٠ و٩١,٦٪ في عام ٢٠٤٠، كما تهدف أن ترفع مساهمة إيرادات القطاع غير النفطي من ٨٪ إلى ١٨٪ بحلول عام ٢٠٤٠ (رؤية عُمان ٢٠٤٠، ٢٠٢٥)، لذا يمكن استخدام الوقف كمصدر تمويل مستقل للمشروعات في القطاعات التنموية مثل الزراعة، التعليم، الإسكان، الطاقة المتجددة، السياحة، وغيرها بهدف زيادة مساهمة القطاعات غير النفطية في الناتج المحلي بما يسهم في التنويع الاقتصادي، حيث يمكن للوقف بما فيه الوقف النسائي أن يؤدي ذاك الدور مع ربط العائد الوقفي بالاستدامة، ويوضح ذلك الجدول الآتي:

محور الرؤية	السياسة العامة	دور الوقف	آليات الاستثمار الوقفي النسائي المقترحة	النصوص التشريعية العُمانية الداعمة
تنويع الاقتصاد	توسيع الاستثمار غير النفطي، ورفع الإنتاجية، وتعزيز ريادة الأعمال	تمويل مشاريع منتجة، تنمية أصول الوقف، خلق فرص عمل	أوقاف نسائية إنتاجية، الوقف التشاركي لتمويل مشاريع نسائية صغيرة، الوقف الاستثماري في سلاسل القيمة، مثل الصناعات الحرفية، الغذاء، السياحة الريفية، التعليم الخاص، الوقف عبر تأسيس شركة وقفية أو صندوق وقفي استثماري	قانون الأوقاف الصادر بالمرسوم (٢٠٠٠/٦٥) ولائحته التنفيذية الصادرة بالقرار (٢٠٠١/٢٣) فما يتصل بالاستثمار والإذن والإجراءات، قانون الشركات التجارية (٢٠١٩/١٨) كوعاء تأسيسي للشركات الوقفية بالإضافة إلى فصل إنشاء الشركات الوقفية في قانون الأوقاف، قانون استثمار رأس المال الأجنبي (٢٠١٩/٥٠) في الشراكات الاستثمارية، والمرسوم (٢٠٢٤/٢٨) بشأن المؤسسة العُمانية الوقفية لتعزيز الاحتراف الاستثماري.
التحول الرقمي والوقف الذكي	حكومة رقمية، وخدمات رقمية، والاقتصاد المعرفي	كفاءة الإدارة الوقفية، الشفافية، تقليل المخاطر	منصة وقف نسائي رقمية للتبرع والاشتراك، سجل رقمي للأصول الوقفية، تحليل ذكاء اصطناعي للعوائد والمخاطر، عقود إلكترونية للإيجار والاستثمار، وتوثيق داخلي ضمن سياسات حوكمة بيانات	مرسوم حماية البيانات الشخصية (٢٠٢٢/٦) لضبط جمع البيانات ومعالجتها في المنصات الوقفية، قانون الأوقاف ولائحته كأساس للإدارة والتصرف، ومرسوم إنشاء المؤسسة العمانية الوقفية لتعزيز الحوكمة الاستثمارية المؤسسية.
استدامة البيئية	خفض الانبعاث،	توجيه الاستثمار	الوقف النسائي الأخضر، استثمار وقفي في الطاقة الشمسية لمرافق	قانون حماية البيئة ومكافحة التلوث، مرسوم ٢٠٠١/١١٤، قانون الأوقاف ولائحته المؤسس

	وإدارة الموارد، والاقتصاد الدائري	الوقفي نحو مشاريع خضراء ذات عائد	وقفية، الوقف الزراعي النسائي العضوي، مشاريع لإعادة التدوير الصغيرة بقيادة نسائية، الوقف للمنتجات الصديقة للبيئة، وقف الماء، وقف التشجير	للاستثمار والتصرف، قانون الشراكة بين القطاعين العام والخاص (٢٠١٩/٥٢) لتمكين مشاريع بيئية بالشراكة.
الإنسان والمجتمع	الصحة والتعليم والسكن وجودة حياة	تمويل خدمات عامة مستدامة، تقليل الفجوات الاجتماعية	وقف نسائي تعليمي، تقديم منح وقفية للفتيات، وقف صحي نسائي، ودعم لعيادات وقفية، وقف سكني للمرأة المعيلة، وقف للمهارات والتوظيف، وقف للحضانات والرعاية	قانون الأوقاف ولائحته، مرسوم إنشاء المؤسسة العمانية الوقفية لتحسين توجيه العوائد وإدارة الاستثمارات بما يضمن الاستدامة، والنظام الأساسي للدولة (٢٠٢١/٦) كمرجعية للقيم العامة والتشريع.

يبين الجدول أن هناك إمكانية لتحول الوقف النسائي في سلطنة عمان من الإطار التقليدي إلى أداة تنموية تحقق أهداف رؤية عمان ٢٠٤٠، بتوجيهه إلى أطر قانونية واضحة، ونماذج حوكمة، وآليات قياس أثر مدروسة، وتوضح النتائج أن محاور التنويع الاقتصادي والتحول الرقمي والاستدامة البيئية مجالات ذات قابلية أكبر للاستثمار الوقفي؛ لإمكانية تطبيقها، ووجود مرونة تشريعية، كما أنها تسهم في تحقيق عوائد مالية واجتماعية متوازنة.

كما أن النتائج تظهر أن المسؤول عن غياب ربط الأوقاف النسائية بالسياسات الوطنية هو التفعيل المؤسسي وليس التشريعات بالمقام الأول، ويشترك بذلك غياب أدوات القياس والمتابعة الموحدة؛ مما يؤكد أهمية دمج الوقف النسائي ضمن منظومات التخطيط التنموي، وإدراج آليات استثمار رقمية، ونماذج للوقف الذكي، بما يسهم في تعزيز الشفافية والحوكمة، ويرفع كفاءة الاستثمار والعوائد، ويعزز الثقة المؤسسية والمجتمعية.

وبناء على ما سبق فإن الربط بين الوقف النسائي يحقق ينتقل بالوقف من الدعم الاجتماعي إلى إدارة الموارد الطبيعية، وحماية البيئة، مما يقدم إطارًا يمكن من خلاله إعادة توجيه السياسات، وتطوير التشريعات، بما يسهم في دمج الوقف النسائي ضمن الاستراتيجيات الوطنية للتنمية المستدامة، ويعزز دوره في تحقيق رؤية عمان ٢٠٤٠.

الخاتمة

قدمت هذه الورقة رؤية عن الوقف النسائي في سلطنة عمان، صحب ذلك تحليلًا للواقع الميداني والتشريعي، وربط للاستثمار الوقفي النسائي بالتنمية المستدامة ضمن رؤية عمان ٢٠٤٠، وتوصلت الورقة إلى أن الأوقاف قادرة على أن تسهم في التنمية إذا ما مكنّت عمليًا ودُمجت ضمن مستهدفات رؤية عُمان ٢٠٤٠.

النتائج

١. اهتمت المرأة العمانية بالوقف ويظهر ذلك من مخطوط وقفيات وقفتها قديمًا، كما يتجلى ذلك في الوقت الحاضر من خلال اهتمام وزارة الأوقاف والشؤون الدينية بتمكين الأوقاف النسائية.
٢. ضرورة التوجه إلى استدامة الأوقاف النسائية بالاستثمار الوقفي المتخصص، وتنويع مجالات الاستثمارات الوقفية تسهم في خدمة مختلف قطاعات وشرائح المجتمع.
٣. تمكنت الأوقاف النسائية قديمًا من دعم التنمية الاجتماعية والاقتصادية والنهضة العلمية، ويمكنها في الوقت الحاضر التوسع بالمشاركة في تحقيق رؤية عمان ٢٠٤٠، ودعم أهداف التنمية المستدامة.
٤. إن غياب الربط بين الوقف النسائي والسياسات الوطنية يوضح تحدي يتمحور في آليات التطبيق والتنفيذ، مما يستلزم التمكين المؤسسي بجانب استكمال المنظومة التشريعية.
٥. مرونة تشريعات الاستثمار الوقفي تمّكن من الاستثمار الوقفي النسائي في محاور التنويع الاقتصادي، والتحول الرقمي، والبيئة المستدامة؛ نظرًا لاتساع التطبيق على هذه المجالات، وقدرتها على الموازنة بين العائد الاجتماعي والمالي.

التوصيات

١. تنويع مجالات الاستثمار الوقفي لخدمة التنمية في مختلف المجالات، وخاصة التي للمجتمع حاجة إليها، مما يسهم في توفير التدريب، والتعليم، ثم التوظيف في ظل شح الوظائف، وبما يعود ريعه لخدمة المرأة.
٢. ضرورة تنظيم أدلة استرشادية لكيفية تمكين وقف المرأة وإشراكه في تحقيق أهداف التنمية المستدامة.
٣. ضرورة تنظيم إشراك الوقف في رؤية عمان ٢٠٤٠، وتبني مؤشرات قياس يتضح من خلالها أثر الوقف على
٤. الناتج المحلى والتنمية المستدامة.

العمل على تنظيم إطار وطني لتفعيل الاستثمار الوقفي النسائي ضمن رؤية عُمان ٢٠٤٠، ودمجه مع منظومة التخطيط التنموي، والعمل على توحيد أدوات القياس، بما يعزز الثقة المؤسسية والمجتمعية للوقف.

REFERENCES

ʿAbd al-Ḥakīm, Sayf al-Dīn. (2016). *Al-Awqāf Al-ʿilmiyyah Li-L-Marʾah Al-Rasūliyyah Fī Zabīd*. Majallat Asṭūr li-l-Dirāsāt al-Tārīkhiyyah, (4).

Al-Amānah al-ʿĀmmah li-l-Awqāf (Kuwait). (2017). *Mudawwanat Aḥkām Al-Waqf Al-Fiqhiyyah*. 1st ed. N.pl: Al-Amānah al-ʿĀmmah li al-Awqāf.

Aṭfayyish, Muḥammad ibn Yūsuf. (1989). *Sharḥ Kitāb Al-Nīl Wa-Shifāʾ Al-ʿalīl*. Vol. 12. Maktabat al-Irshād.

Al-Azharī, Muḥammad ibn Aḥmad ibn al-Azharī al-Harawī. (2001). *Tahdhīb Al-Lughah*. Vol. 4. Muḥammad ʿAwaḍ Murʿib, Ed.; 1st ed. N.pl: Dār Iḥyāʾ al-Turāth al-ʿArabī.

Al-Bank al-Markazī al-ʿUmānī. (2023). *Al-Taqrīr Al-Sanawī Li-L-Bank Al-Markazī Al-ʿUmānī 2023 (Chapter 2)*. Muscat: Al-Bank al-Markazī al-ʿUmānī.

Barnāmaj al-Waqf. (April 16, 2022). *Barnāmaj al-Waqf* [YouTube video], minute 2:40, viewed December 30, 2024. https://www.youtube.com/watch?v=2P8cFIcM-5k

BāʿUmar, Ḥusayn ibn ʿAlī al-Mashhūr. (2025). *Al-Waqf Al-Nisāʾī Fī Ẓufār: Qirāʾah Fī Al-Wathāʾiq Wa al-Sijillāt*. Majallat al-Khalīl li-l-ʿUlūm al-Ijtimāʿiyyah. Special Issue (2), 156-167.

Al-Bukhārī, Muḥammad ibn Ismāʿīl Abū ʿAbd Allāh al-Juʿfī. (1422 AH). *Ṣaḥīḥ al-Bukhārī*. (Muḥammad Zuhayr ibn Nāṣir al-Nāṣir, Ed.; 1st ed.). Dār Ṭawq al-Najāh.

Dahīlīs, Samī. (2020). *Al-Waqf Wa-Dawruh Fī Taḥqīq Al-Tanmiyah Al-Mustadāmah Fī Al-Jazāʾir Bināʾan ʿalā Tajārib Baʿḍ Al-Duwal*. Unpublished doctoral dissertation. Ziyān ʿĀshūr University, Algeria.

Farfur, Ḥusām al-Dīn ibn Muḥammad Ṣāliḥ. (1428 AH). *Al-Tamwīl Wa-Istithmār Al-Amwāl Fī Al-Sharīʿah Al-Islāmiyyah*. Paper presented at the Second Conference of Islamic Banks and Financial Institutions, Damascus.

Al-Fayyūmī, Aḥmad ibn Muḥammad ibn ʿAlī, Abū al-ʿAbbās. (N.d). *Al-Miṣbāḥ Al-Munīr Fī Gharīb Al-Sharḥ Al-Kabīr*. Vol. 2. Beirut: Al-Maktabah al-ʿIlmiyyah.

Al-Ghāfiriyyah, Zahrah ʿAlī ibn Nāṣir, & al-Kindī, Mājid ibn Muḥammad ibn Sālim. (2025). *Al-Ṭuruq Al-Ḥadīthah Li-Istithmār Al-Awqāf Al-Nisāʾiyyah Fī Salṭanat ʿUmān*. Majallat al-Khalīl li-l-ʿUlūm al-Ijtimāʿiyyah, Special Issue (2), 42–61. https://portal.unizwa.edu.om/alkhalil/ashs/?page_id=273&article=482

Al-Ghāfiriyyah, Zahrah bint ʿAlī ibn Nāṣir. (2022). *Istirātījiyyāt Istithmār Al-Awqāf Li-Tamwīl Mashārīʿ Al-Tanmiyah Fī Salṭanat ʿUmān: Dirāsah Fiqhiyyah Taṭbīqiyyah*. Unpublished master's thesis. College of Sharia Sciences, Muscat, Sultanate of Oman. http://search.mandumah.com/Record/1391841

Al-Ḥāmidī, Khalīfah Muḥammad Khalīfah. (2024). *Ḥawkamah Al-Muʾassasāt Al-Waqfiyyah Wa-Dawruhā Fī Daʿm Mashrūʿāt Riyādat Al-Aʿmāl Fī Salṭanat ʿUmān: Dirāsah Taḥlīliyyah Muqāranah*. Journal of Economic, Administrative and Legal Sciences, 8(4), 49–72. https://doi.org/10.26389/AJSRP.K171223

Al-Ḥaṭṭāb, Muḥammad ibn Muḥammad ibn ʿAbd al-Raḥmān al-Mālikī. (1992). *Mawāhib Al-Jalīl Fī Sharḥ Mukhtaṣar Khalīl*. 3rd ed. N.pl: Dār al-Fikr.

Ḥijār, Ṭāriq ibn ʿAbd Allāh ʿAbd al-Qādir. (1422 AH). *Tārīkh Al-Madāris Al-Waqfiyyah Fī Al-Madīnah Al-Munawwarah*. Paper presented at the First Awqāf Conference, Kingdom of Saudi Arabia.

Ibn Fāris, Aḥmad ibn Fāris. (1979). *Muʿjam Maqāyīs Al-Lughah*. ʿAbd al-Salām Muḥammad Hārūn, Ed. N.pl: Dār al-Fikr.

Ibn Jubayr, Muḥammad ibn Aḥmad ibn Jubayr al-Kinānī al-Andalusī. (n.d.). *Riḥlat Ibn Jubayr*. 1st ed. Beirut: Dār Bayrūt li al-Ṭibāʿah wa al-Nashr.

Khawjah, ʿIzz al-Dīn. (2014). *Adawāt Al-Istithmār Al-Islāmī*. 6th ed. N.pl: Maṣrif al-Zaytūnah.

Majallat Ishrāq al-ʿUmāniyyah. (June 13, 2023). *Al-Awqāf Wa-L-Shuʾūn Al-Dīniyyah: Inshāʾ Al-Muʾassasah Al-ʿUmāniyyah Al-Waqfiyyah Yumaththilu Iḍāfah Li-Tanẓīm Amwāl Al-Waqf Fī Salṭanat ʿUmān*. Retrieved October 14, 2025, from https://eshraq-om.com/?p=7030

Al-Manāwī, ʿAbd al-Raʾūf. (1990). *Al-Tawqīf ʿalā Muhimmāt Al-Taʿārīf*. ʿAbd al-Ḥamīd Ṣāliḥ Ḥamdān, Ed. 1st ed. Cairo: ʿĀlam al-Kutub

Al-Maqrīzī, Aḥmad ibn ʿAlī ibn ʿAbd al-Qādir. (1418 AH). *Al-Mawāʿiẓ Wa al-Iʿtibār Bi-Dhikr Al-Khiṭaṭ Wa al-Āthār* (1st ed.). N.pl: Dār al-Kutub al-ʿIlmiyyah.

Al-Marsūm al-Sulṭānī Raqm 114/2001 bi-Iṣdār Qānūn Ḥimāyat al-Bīʾah wa-Mukāfaḥat al-Talawwuth. https://qanoon.om/p/2001/rd2001114/

Al-Marsūm al-Sulṭānī Raqm 18/2019 bi-Iṣdār Qānūn al-Sharikāt al-Tijāriyyah. https://qanoon.om/p/2019/rd2019018/

Al-Marsūm al-Sulṭānī Raqm 28/2024 bi-Inshāʾ al-Muʾassasah al-ʿUmāniyyah al-Waqfiyyah. https://qanoon.om/p/2024/rd2024028/

Al-Marsūm al-Sulṭānī Raqm 50/2019 bi-Iṣdār Qānūn Istithmār Raʾs al-Māl al-Ajnabī. https://qanoon.om/p/2019/rd2019050/

Al-Marsūm al-Sulṭānī Raqm 52/2019 bi-Iṣdār Qānūn al-Sharākah bayna al-Qiṭāʿayn al-ʿĀmm wa-l-Khāṣṣ. https://qanoon.om/p/2019/rd2019052/

Al-Marsūm al-Sulṭānī Raqm 6/1999 bi-Taḥdīd Ikhtiṣāṣāt Wizārat al-Awqāf wa-l-Shuʾūn al-Dīniyyah wa-lʿtimād Haykali-hā al-Tanẓīmī. https://qanoon.om/p/1999/rd1999006/

Al-Marsūm al-Sulṭānī Raqm 6/2021 bi-Iṣdār al-Niẓām al-Asāsī li-l-Dawlah. https://qanoon.om/p/2021/rd2021006/

Al-Marsūm al-Sulṭānī Raqm 6/2022 bi-Iṣdār Qānūn Ḥimāyat al-Bayānāt al-Shakhṣiyyah. https://qanoon.om/p/2022/rd2022006/

Al-Marsūm al-Sulṭānī Raqm 65/2000 bi-Iṣdār Qānūn al-Awqāf. https://qanoon.om/p/2000/rd2000065/

Multaqā Waqf al-Marʾah (Second Edition). (October 27, 2024). Multaqā Waqf al-Marʾah. Retrieved May 11, 2025, from https://www.omannews.gov.om/topics/ar/115/show/440991

Obaidullah, M. (2018). *Managing Climate Change: Role Of Islamic Finance*. Islamic Economic Studies, 26(1), 31–62. https://doi.org/10.12816/0050310

Al-Qarār al-Wizārī Raqm 2/2018 bi-Taʿdīl Baʿḍ Aḥkām al-Lāʾiḥah al-Tanfīdhiyyah li-Qānūn al-Awqāf. https://qanoon.om/p/2018/mera20180002/

Al-Qarār al-Wizārī Raqm 23/2001 bi-Iṣdār al-Lāʾiḥah al-Tanfīdhiyyah li-Qānūn al-Awqāf. https://qanoon.om/p/2001/mera20010023/

Al-Qarār al-Wizārī Raqm 389/2023 bi-Taʿdīl Baʿḍ Aḥkām al-Lāʾiḥah al-Tanfīdhiyyah li-Qānūn al-Awqāf. https://qanoon.om/p/2023/mera20230389/

Al-Qarār al-Wizārī Raqm 633/2015 bi-Taʿdīl Baʿḍ Aḥkām al-Lāʾiḥah al-Tanfīdhiyyah li-Qānūn al-Awqāf. https://qanoon.om/p/2015/mera20150633/

Al-Rājihī, Badr ibn Sayf ibn Rāshid ibn ʿAzīz. (2023). Tārīkh niyābat al-Ḥawqayn (1st ed.). Markaz Dhākirat ʿUmān.

Ruʾyat ʿUmān 2040. (2025). Kalimat Jalālat al-Sulṭān Haytham ibn Ṭāriq fī Wathīqat al-Ruʾyah. Retrieved October 20, 2025, fromhttps://www.oman2040.om/?lang=ar

Ruʾyat ʿUmān 2040. (2025). Muʾashshirāt Ruʾyat ʿUmān 2040. Retrieved October 15, 2025, fromhttps://www.oman2040.om/vision-indicators

Ruʾyat ʿUmān 2040. (2025). Wathīqat Ruʾyat ʿUmān 2040. Retrieved October 20, 2025, fromhttps://www.oman2040.om/vision

Ruʾyat ʿUmān 2040. (March 12, 2025). Post on X platform. https://x.com/2040_om/status/1899883148541898951

Ṣaḥīfat ʿUmān. (April 6, 2023). *Al-Awqāf Tuṭliq Sahman Waqfiyyan Li-L-Marʾah*. Retrieved May 9, 2025, fromhttps://www.omandaily.om/article/1136415

Ṣaḥīfat ʿUmān. (December 10, 2025). *Muʾtamar ʿUmān Al-Waqfī Yūṣī Bi-Mashārīʿ Waqfiyyah Istithmāriyyah Mushtarakah Li-Taʿzīz Al-Takāmul Al-Iqtiṣādī Al-Khalījī*. Coverage by Mājid al-Naddābī. https://www.omandaily.om/ampArticle/1192051

Ṣaḥīfat ʿUmān. (October 15, 2023). *Multaqā Waqf Al-Marʾah Yabḥathu Al-Sharākah Wa-Taʿzīz Al-Tajārib Al-Nisāʾiyyah*. Retrieved May 11, 2025, from https://www.omandaily.om/عمان-اليوم/na/ملتقى-وقف-المرأة-يبحث-الشراكة-وتعزيز-التجارب-النسائية

Ṣaḥīfat ʿUmān. (October 25, 2023). Nadwah "al-waqf al-nisāʾī" tastʿariḍ is-hāmāt al-marʾah fī al-majāl al-insānī. Retrieved May 11, 2025, from https://www.omandaily.om/عمان-اليوم/na/ندوة-الوقف-النسائي-تستعرض-إسهامات-المرأة-في-المجال-الإنساني

Shaḥātah, Ḥusayn Ḥusayn. (2010). *Manhaj Wa-Asālīb Idārat Amwāl Al-Muʾassasāt Al-Waqfiyyah*. Electronic research paper.

Al-Shaqṣī, Khamīs ibn Saʿīd. (2011). *Manhaj Al-Ṭālibīn Wa-Balāgh Al-Rāghibīn*. Vol. 10. 1st ed. Muscat: Wizārat al-Awqāf wa-l-Shuʾūn al-Dīniyyah.

Al-Shaqṣiyyah, Badrīyah bint Ḥamad. (2000). *Al-Sīrah Al-Zakiyyah Li-L-Mar'ah Al-Ibāḍiyyah*. Maṭābiʿ al-ʿĀlamiyyah.

Al-Tāzī, ʿAbd al-Hādī. (2000). *Jāmiʿ al-Qarawiyyīn*. Dār Nashr al-Maʿrifah.

Al-Thamīnī, ʿAbd al-ʿAzīz ibn al-Ḥājj ibn Ibrāhīm. (2000). *Al-Tāj Al-Manẓūm Min Durar Al-Minhāj Al-Maʿlūm*. Vol. 6. Muḥammad Mūsā Bābā ʿUmar & Muṣṭafā ibn Muḥammad Sharīfī, Eds. N.pl: Wizārat al-Turāth al-Qawmī wa-l-Thaqāfah.

ʿUmar, Muḥammad ʿAbd al-Ḥalīm. (2014). *Al-Istithmār Fī Al-Waqt Wa-Fī Ghallātih Wa-Rayʿih*. Paper presented to the International Islamic Fiqh Academy, Muscat.

Wizārat al-Awqāf wa-l-Shuʾūn al-Dīniyyah. (April 6, 2023). *Wizārat Al-Awqāf Wa-L-Shuʾūn Al-Dīniyyah Tuṭliq Al-Sahm Al-Waqfī "Waqf Al-Mar'ah"* [YouTube video], report by Muḥammad ibn Ṣāliḥ al-Balūshī. Retrieved May 6, 2025, from https://www.youtube.com/watch?v=56XOrNsnWTc

World Bank. (2021). *Macro Poverty Outlook: Oman*. Retrieved October 14, 2025, from https://thedocs.worldbank.org/en/doc/65cf93926fdb3ea23b72f277fc249a72-0500042021/related/mpo-omn.pdf

نفي

الآراء الواردة في هذه المقالة هي آراء المؤلف. القناطر: مجلة الدراسات الإسلامية العالمية لن تكون مسؤولة عن أي خسارة أو ضرر أو مسؤولية أخرى بسبب استخدام مضمون هذه المقالة.